

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦٩١ لسنة ٢٠٠٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعى (قطاع التموين) لمحافظة المنيا رقم (٢٨٨٢) ؛
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى لمحافظة المنيا رقم (١٤٣) ؛
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم (١٤١) ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى
المؤرخة ٢٠٠٩/٧/١٣ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تدمج الجمعية التعاونية الاستهلاكية للصيدلة بمغاغة والجمعية التعاونية الاستهلاكية
المنزلية للأدوية بالمنيا فى جمعية جديدة باسم الجمعية التعاونية الاستهلاكية للأدوية بالمنيا
ومغاغة (بمحافظة المنيا) .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات الاندماج
طبقاً لقانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٩/٨/١٩

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد